

فقه العبادات - شافعي

- الحكمة من تشريعها :

لما كانت الصلاة أعظم أركان الإسلام ولا تسقط عن المكلف ما دام حيا وكان من العسير أدائها في حالات الحرب ونحوها بكيفيتها المعروفة فقد شرعت صلاة الخوف رحمة بالناس ومحافظة على الصلاة على كل حال وعلى أدائها جماعة